

مرسوم رقم (٩) لسنة ١٩٧٦
بالتصديق على اتفاق التعاون الاقتصادي والثقافي
والفني بين دولة البحرين وجمهورية
اليونان

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين .

بعد الاطلاع على المادة ٣٧ من الدستور ،

وعلى اتفاق التعاون الاقتصادي والثقافي والفني بين دولة البحرين وجمهورية اليونان الموقع في دولة البحرين
بتاريخ ١٦ يونيه ١٩٧٦ ،

وبناء على عرض وزير المالية والاقتصاد الوطني ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

مادة أولى

ووفق على اتفاق التعاون الاقتصادي والثقافي والفني بين دولة البحرين وجمهورية اليونان الموقع في دولة البحرين
بتاريخ ١٨ جمادى الثانية ١٣٩٦هـ الموافق ١٦ يونيه ١٩٧٦م المرافق لهذا المرسوم .

مادة ثانية

على وزير المالية والاقتصاد الوطني تنفيذ هذا المرسوم ، وينشر في الجريدة الرسمية .

امير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

وزير المالية والاقتصاد الوطني
ابراهيم عبد الكريم محمد

صدر في قصر الرفاع

بتاريخ ١٨ رجب ١٣٩٦هـ .

الموافق ١٥ يوليو ١٩٧٦م .

اتفاق التعاون الاقتصادي والثقافي والفني بين دولة البحرين وجمهورية اليونان

ان حكومة دولة البحرين ،

وحكومة جمهورية اليونان رغبة منهما في تقوية وتدمية روابط الصداقة والتعاون في المجالات الاقتصادية والثقافية والفنية على أساس من الاحترام المتبادل والمصلحة المشتركة .
فقد اتفقتا على ما يلي :-

- المادة الاولى -

يعمل الطرفان المتعاقدان على تنمية التعاون الاقتصادي والثقافي والفني في المجالات التي تسهم في تقدم اقتصاد كلا البلدين :

- المادة الثانية -

يشمل التعاون الاقتصادي والثقافي والفني بين البلدين مجالات التجارة ، التصنيع ، السياحة ، المواصلات ، الخدمات العامة ، الملاحة وبناء السفن ، مشاريع الاسماك ، وأي مجال آخر يتفق عليه بين الطرفين المتعاقدين آخذين بعين الاعتبار الفوائد والامكانيات المتاحة لكل من الطرفين .

- المادة الثالثة -

يعمل الطرفان المتعاقدان على اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة لتنمية التعاون الفني بين البلدين وذلك عن طريق تبادل عمليات التدريب وتبادل المتخصصين والخبراء الفنيين وكذلك تبادل المعلومات العلمية والفنية في مختلف المجالات .

- المادة الرابعة -

يتخذ الطرفان المتعاقدان هذه الاتفاقية أساسا لعقد اتفاقيات معينة تتعلق بالتعاون المشار اليه في المواد السابقة وكذلك عقد اتفاقيات معينة أخرى لمشاريع يتم الاتفاق عليها فيما بعد بين البلدين .

- المادة الخامسة -

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع التعاون الاقتصادي والثقافي والفني بين المواطنين والمؤسسات الخاصة بكلا البلدين وذلك طبقا للقوانين والانظمة المعمول بها في كلا البلدين .

- المادة السادسة -

يتفق الطرفان المتعاقدان على تكوين لجنة مشتركة للتعاون الاقتصادي والفني ، وذلك بغرض تسهيل تنفيذ هذه الاتفاقية، والتوسع في التعاون الاقتصادي والثقافي والفني بين البلدين . وتجتمع هذه اللجنة حسبما يتفق عليه في المنامة وفي أئينا بالتناوب ، ولهذه اللجنة أن تقوم ، متى رأت ذلك ضروريا ، بتكوين لجان أخرى فرعية لتنفيذ أعمالها .

- المادة السابعة -

يخضع هذا الاتفاق للتصديق عليه من قبل الطرفين المتعاقدين ، ويصبح سارى المفعول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق التصديق ، ويبقى ساريا لمدة خمس سنوات تتجدد تلقائيا لمدة أو لمدد متساوية ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة برغبته في انهاءه ، وذلك قبل انتهاء مدته بستة أشهر على الاقل .

ولا يخل هذا الانهاء بالاتفاقات الاخرى التى عقدت تطبيقا للمادة الرابعة من هذا الاتفاق الا اذا أعلن أحد الطرفين المتعاقدين رغبته في انهاءها مع هذه الاتفاقية .

وقع هذا الاتفاق في مدينة المنامة بتاريخ ١٨ من جمادى الثانية ١٣٩٦هـ الموافق ١٦ من يونيه ١٩٧٦م من نسختين أصليتين باللغة العربية واللغة الانجليزية ولكل منهما حجية كاملة .

عن حكومة جمهورية اليونان

ايانس جورجياكس

سفير اليونان المتجول لدى الدول العربية

عن حكومة دولة البحرين

ابراهيم عبد الكريم محمد

وزير المالية والاقتصاد الوطنى